الدمج المدرسي للمعاقين بصريا في الجزائر

(قراءة نظرية)

د/ عزيــزة خلفــاوي- جامعة قسنطينة 2
أ / فاطمة الزهراء ملاح- جامعة قسنطينة 2

الملخص:

يدرس المقال موضوع الدمج المدرسي للمعاقين بصريا في المدرسة الجزائرية ،ويقدم قراءة للجانب التشريعي والجانب التطبيقي لهذه التجربة،و في الأخير يقدم إقتراحات للحد من النقائص التي تواجهها.

الكلمات المفتاحية : المعاق بصريا، الدمج المدرسي، الجانب التشريعي، الجانب التطبيقي.

Résumé :

Dans cet article, nous présentons une étude sur l'intégration scolaire des malvoyants à travers une lecture critique aussi bien de l'aspect législatif que de l'aspect pratique de cette expérience. Par ailleurs, nous suggérons des propositions visant à réduire les insuffisances et les lacunes observées en milieu scolaire.

Mots clés : malvoyant - l'intégration scolaire - l'aspect législatif - l'aspect pratique.

مقدمة:

اتجهت معظم الدول اتجاها حديثا في تربية وتعليم ذوي الحاجات الخاصة ،واعتمدت التربية الدامجة لضمان حقهم في التعليم والمساواة وتكافؤ الفرص التعليمية ،وتلبية كذلك مختلف الحاجات النفسية والاجتماعية ،وقد نادت العديد من الاتفاقيات العالمية بهذا الاتجاه، فتسارعت الدول المصادقة على هذه الاتفاقيات إلى تطبيق تجربة الدمج ،والمتتبع لهذه التجارب يجد تفاوت في نجاحها ،ويرجع ذلك إلى اختلاف السياسات التعليمية وأهدافها، فمتى وضحت الأهداف وتوفرت مختلف الإمكانيات المادية والكوادر التعليمية والتجهيزات ،وكذلك تقبل فكرة الدمج والترحيب بها والاستعداد لتطبيقها سوف تنجح العملية وتحقق نتائج ،وهذا ما رأيناه في تجربة الولايات المتحدة الأمريكية حيث صممت مدرسة لتطبيق تجربة الدمج ، وكذلك أكدت عدة دراسات أن نتائج التلاميذ المعاقين تتحسن عند إدماجهم مع العاديين لان وسط المدرسة العادية يحفزهم على الاجتهاد أكثر .

والجزائر كغيرها من الدول ازداد عدد المعاقين فيها ،وازدادت معهم متطلبات رعايتهم والتكفل بهم في مختلف المجالات ،هذا ما جعل المدرسة الجزائرية تؤمن بأهمية هذه الفئة في المجتمع وضرورة تقديم الخدمات التعليمية الخاصة لها ،فعملت عملت على انتهاج سياسة تعليمة للتكفل بذوي الحاجات الخاصة ،وفي هذا المقال سوف نحاول التعرف على هذه السياسة وأخذنا فئة المعاقين بصريا أنموذجا ،والتعرف كذلك على النقائص التي تتخللها .

ومنه نطرح السؤال التالي :

ماهي سياسة الدمج المدرسي للمعاقين بصريا التي اتبعتها الجزائر ؟

أولا: تحديد الحقل المفاهيمي:

1- مفهوم الإعاقة

-تعرف منظمة الصحة العالمية مصطلح الإعاقة على انه"عدم القدرة على تلبية الفرد لمتطلبات أداء دوره الطبيعي في الحياة ،المرتبطة بعمره وجنسه وخصائصه الاجتماعية والثقافية ،وذلك نتيجة الإصابة والعجز في أداء الوظائف الفسيولوجية أو السيكولوجية" .(1).

ويعرفه المجلس العربي للطفولة والتنمية على انه" حالة من القصور أو الخلل في القدرات الجسمية أو الذهنية ترجع إلى عوامل وراثية أو بيئية تعوق الفرد عن التعلم أو أداء بعض الأعمال التي يقوم بها الفرد السليم المماثل له في السن".(2).

أما في الجزائر يقصد بالشخص المعاق طبقا للمادة02 من قانون09/02 المؤرخ في08/05/2002 بأنه" كل شخص مهما كان سنه وجنسه يعاني من إعاقة أو أكثر وراثية أو خلقية أو مكتسبة تحد من قدرته على ممارسة نشاطات أولية في حياته اليومية الشخصية والاجتماعية نتيجة لإصابة وظائفه الذهنية أو الحركية أو العضوية... الحسية.

ويتم تحديد صفة المعاق بناءا على خبرة طبية من ذوي الاختصاص بناءا على طلب من المعني أو أولياؤه أو من يأويه لان التصريح بالإعاقة إلزامي لدى مصالح الولاية المكلفة بالحماية الاجتماعية كما نصت على ذلك المادة03 من القانون 09/02وبناءا على قرار اللجنة الطبية يتم تحديد صنف الإعاقة حسب أحكام المنشور الوزاري المشترك رقم 01 المؤرخ في 31/01/1993الصادر عن وزارتي العمل والحماية الاجتماعية والصحة." (3).

والملاحظ من التعاريف الثلاثة أنها تركز على فكرة العجز عن تلبية مختلف الحاجات لذلك نجد التوجه الحديث يطلق على المعاقين ذوي الحاجات الخاصة ،ولكن بوجود المساعدة تلبى هذه الحاجات .

2- مفهوم المعاق بصريا:

2-1- المفهوم الطبي:"المعاق بصريا هو ذلك الفرد الذي لديه مشكلات في حدة الإبصار ،أي في القدرة على التمييز بين الأشكال المختلفة على أبعاد معينة ،مثل قراءة الأحرف ،والأرقام والرموز بحيث لا تستطيع العين على عكس الضوء لأنه يرتكز على الشبكية.

وحدة الإبصار عند الناس الأسوياء هي20/20 أو 6/6 ،والكفيف طبيا هو ذلك الفرد الذي لا تزيد حدة البصر المركزي لديه200/20 قدم في العين الأفضل من الأخرى باستعمال النظارة الطبية أو هو من لا يزيد بصره المحيطي عن 20 درجة في أفضل العينين" (4).

2-2- المفهوم القانوني:" يشير التعريف القانوني من وجهة نظر الأطباء والذي تأخذ به معظم السلطات التشريعية إلى أن الشخص المعاق بصريا هو الشخص الذي لا تزيد حدة إبصاره عن 200/20 قدم في أحسن العينين أو حتى باستعمال النظارة الطبية،وتفسير ذلك أن الجسم الذي يراه الشخص العادي في إبصاره على مسافة 200 قدم يجب أن يقرب إلى مسافة 20قدم حتى يراه الشخص الذي يعتبر معاقا بصريا حسب هذا التعريف."(5).

2-3- المفهوم التربوي:" المعاق بصريا هو من فقد قدرته البصرية بشكل كلي ،أو الذي يستطيع إدراك الضوء فقط ،ويكون بحاجة للاعتماد على حواسه الأخرى من اجل عملية تعلمه."(6).

ومن خلال هذه التعريفات نلاحظ انه لا فرق بين التعريف الطبي والتعريف القانوني ،حيث التعريف القانوني يعطي الصبغة الرسمية ويركز على جانب الحقوق ،ولكنه في نفس الوقت يستعين بالجانب الطبي ويستند عليه ،أما التعريف التربوي فقد ركز على تعليم هذه الفئة.

3- حاجات المعاقين بصريا:

3-1- حاجات أكاديمية واتصالية:

"-الحاجة إلى تعلم القراءة والكتابة بطريقة تختلف عن تعلم المبصرين .

-الحاجة إلى وسائل تعليمية تتناسب مع طبيعة الإعاقة البصرية ". (7).

3-2- حاجات وجدانية واجتماعية:

"يحتاج الشخص المعاق بصريا إلى تهيئة نفسية للتقبل إعاقته والرضا عن ذاته ،والى الرعاية الصحية والاجتماعية ،والى التأكيد على القيم الدينية وتقوية الإرادة والشعور بقيمة الحياة ،وكذلك الإحساس بالقوة وتعضيد الذات وذلك عن طريق مشاركته للأطفال المبصرين في الأنشطة والإعمال المختلقة". (8).

3-3- حاجات حسية:

"المعاق بصريا بحاجة إلى التدريب على الاستخدام الفعال للحواس السليمة وذلك من اجل تعويض الحرمان البصري والتعرف على البيئة المحيطة به والتعامل مع مكوناتها". (9)

3-4- حاجات تتعلق بالتوجه والحركة:

"تعد قدرة المعاق بصريا على التنقل في البيئة المحيطة به بشكل فعال ومفيد من أهم الاعتبارات التي تتعزز استقلاليته واعتماده على نفسه من جهة وتكيفه في المجتمع و اندماجه في الأنشطة المختلفة من جهة أخرى". (10).

حاولنا في هذا العنصر التعرف على مختلف حاجات المعاقين بصريا بشكل عام قبل أن نتطرق إلى الحاجات التعليمية خاصة الحاجة إلى الدمج المدرسي.

4- مفهوم الدمج المدرسي للمعاقين:

"يقصد بالدمج تقديم مختلف الخدمات التربوية والتعليمية لذوي الاحتياجات الخاصة في الظروف البيئية العادية التي يحصل فيها أقرانهم من العاديين على الخدمات نفسها ،والعمل بقدر الإمكان على عدم عزلهم في أماكن منفصلة" (11).

"كما أن لمفهوم الدمج أبعاد مختلفة واستعمالات متعددة ،وهو احد المفاهيم الرئيسية في علم النفس الاجتماعي ،وشغل العديد من علماء الاجتماع أمثال كونت ودوركايم وبارسونز.. وإجمالا يمكن القول بان الدمج هو عملية إدخال الجزء في الكل أي أن تنصهر مجموعة صغيرة في مجموعة اكبر لتكوين مجموعة موحدة." (12).

ويعتبر تعريف كوفمان وجوتليب واجارد من أكثر التعاريف شمولية وشيوعا ،فهم يرون أن المقصود بالدمج:

"هو دمج التلاميذ الغير عاديين المؤهلين مع أقرانهم دمجا زمنيا تعليميا ،واجتماعيا حسب خطة وبرامج وطريقة تعليمية مستمرة حسب حاجة كل تلميذ على حدي ،ويشترط فيها وضوح المسؤولية لدى كل كادر من كوادر التعليم العام وكوادر التعليم الخاص ".(13).

ثانيا: وضعية المعاقين بصريا في الجزائر:

1- قبل التشريع للدمج المدرسي:

- لم يحظ المعاق بصريا بالاهتمام كغيره من ذوي الحاجات الخاصة إلا بعد الاستقلال ،حيث قامت الدولة" بإنشاء المراكز المتخصصة بموجب المرسوم رقم 80-59 المؤرخ في مارس 1980، وتعد المراكز الطبية التربوية والمراكز المتخصصة في تعليم الأطفال المعاقين مؤسسات عمومية ذات طابع إداري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية وزير الصحة"(14).

واستمر إنشاء المراكز الخاصة بذوي الحاجات الخاصة، ومن بينها مراكز المعاقين حسيا، ونجد في "مرسوم تنفيذي رقم 12–05 مؤرخ في 10 صفر عام 1433 الموافق 4 يناير سنة 2012، يتضمن القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال المعاقين.

ومن بينها مدارس الأطفال المعوقين بصريا الأطفال والمراهقين المصابين بعمى كلي أو الجزئي، يمنعهم من ارتياد مؤسسة دراسية عادية، يهدف إدماج مدرسي واجتماعي ومهني.

وتكلف هذه المدرسة بما يلي :

–ضمان التعليم التحضير والتعليم المتخصص باستعمال المناهج و التقنيات الملائمة.

–ضمان اليقظة وتنمية الوسائل الحسية والنفسية الحركية لتعويض الإعاقة البصرية .

–ضمان المتابعة النفسية والطبية للحالة البصرية وتبعاتها علي تنمية الطفل والمراهق.

–ضمان دعم ومرافقة الأطفال والمراهقين في وضع دراسي صعب بتنظيم دروس فردية للاستدراك و للدعم المدرسي.

–إعادة المشروع البيداغوجي والتربوي للمؤسسة ، وكذا التربية البدنية والرياضية المكيفة.

–تطوير نشاطات ثقافية وترفيهية والتسلية الملائمة تجاه الأطفال والمراهقين المعوقين.

–تشجيع التفتح والتحقيق كل الإمكانيات الفكرية والعاطفية والجسدية والاستقلالية الاجتماعية والمهنية للطفل والمراهق.

–ضمان مرافقة الأسرة والطفل والمراهق.

–المساهمة في إدماج الأطفال والمراهقين المعاقين حسيا في الوسط المدرسي العادي، أو في التكوين المهني ومتابعتهم."(15).

2– التشريع للدمج المدرسي للمعاقين بصريا في الجزائر:

2–1– العوامل التي أدت بالجزائر إلى استحداث فكرة الدمج في المدرسة :

–إيمانها بضرورة الدمج بدل العزل وما يخلفه من آثار نفسية على المعاقين بصريا.

–الرغبة في تحقيق مبدأ تكافئ الفرص في التعليم والمساواة لجميع الفئات .

–التجارب الناجحة التي خاضتها بعض الدول في مجال الدمج المدرسي .

–الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر والتي تنص على توفير التعليم للجميع مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) ،ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة (اليونسكو).والجمعية العامة للأمم المتحدة .

3– بداية الدمج المدرسي للمعاقين بصريا:

–كانت **المراكز الخاصة** هي الشكل الوحيد لتقديم الخدمات التعليمية للمعاقين إلى غاية سنة **1998** و وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شعبان عام 1419 الموافق ل 10ديسمبر سنة **1998** والمتضمن " فتح أقسام خاصة بالأطفال ضعيفي الحواس "ناقصي السمع والمكفوفين" في المؤسسات التعليمية التابعة لقطاع التربية الوطنية ،تطبق هذه الأقسام برامج التعليم الأساسي والثانوي وفق طرق ووسائل وتقنيات مكيفة حسب الإعاقة ويشترط ألا يفوق عدد التلاميذ في كل قسم 10 عشرة تلاميذ ويحال قرار إنشاء هذه الأقسام إلى قرار تتخذه كل من أكاديمية أو مديرية التربية الوطنية ومديرية النشاط الاجتماعي على مستوى الولايات (16).

وفي سنة **2002** وضمن قانون حماية الأشخاص المعاقين وترقيتهم الذي حدد ضرورة فتح أقسام خاصة عند الحاجة ونجد ذلك في المادة 15 من القانون وهذا نصها:

"**عند الحاجة ،تهيأ أقسام وفروع خاصة للتمدرس الإجباري للأطفال المعاقين في مؤسسات التعليم والتكوين المهني**".(17).

ولكن الملاحظ انه لم يحدد كيفية فتح هذه الأقسام الخاصة ولا آليات وكيفيات دمج المعاقين بصريا ،إلى أن جاء القرار الوزاري المشترك بين وزارتي التشغيل والتضامن الوطني والتربية الوطنية في سنة **2003** الذي يتعلق بكيفية تنظيم التقييم والامتحانات المدرسية للتلاميذ المعاقين حسيا وفي مايلي بعض ما جاء فيه :

أ–اتخاذ نفس إجراءات التقييم المعتمد من طرف وزارة التربية الوطنية وهذا ما جاءت به المادة رقم 4 من القرار وهذا نصها :

"**يجرى التقييم والامتحانات المدرسية في المؤسسات المتخصصة والاقسام الخاصة وفقا للإجراءات المعمول بها في الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية** ".(18).

ب–توفير الوسائل اللازمة وهذا ما ذكرته المادة رقم 5 من القرار التي تنص على:

"**يجب على الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية والوزارة المكلفة بالضامن الوطني أن توفر للتلاميذ كل الوسائل والدعائم البيداغوجية والتقنية التي تسهل إجراء التقييم والامتحانات المدرسية** ".(19).

ج–كيفية إجراء الامتحانات حيث تكتب الأسئلة بالبرايل ،وإذا لم يتوفر ذلك يوفر حارس لإملاء الأسئلة على التلاميذ ،ويستفيد التلاميذ المعاقين بصريا بوقت إضافي ،ويوضع تحت تصرفهم أساتذة مختصين يشاركون حتى في عملية تصحيح الأسئلة .

وقد تم توضيح هذه الإجراءات حسب المواد رقم 6–7–8–9 على التوالي وهذا نصها :

"–**تكون مواضيع التقييم والامتحانات المدرسية الموجهة للتلاميذ المكفوفين مكتوبة بالبرايل ،وفي حالة عدم توفر وسائل الطبع بالبرايل يوضع المكفوفين الممتحنين في قاعة خاصة بهم ،ويتولى حارس إملاء الأسئلة ،كما يتولى كتابة الأجوبة التي يمليها عليه التلميذ على ورقة الامتحان .**

–**يستفيد التلاميذ المكفوفون من وقت يضاف إلى التوقيت الرسمي الخاص بكل مادة ،يغطي مدة إملاء الأسئلة لكتابتها بالبرايل ،وكتابة الأجوبة على ورقة الامتحان الرسمي .**

–**تضع مصالح الوزارة المكلفة بالتضامن الوطني أساتذة متخصصين تحت تصرف مراكز الامتحانات المدرسية التابعة للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية للاستعانة بهم إذا اقتضت الضرورة ذلك.**

–**يمكن أن يشارك الأساتذة المتخصصين التابعون للوزارة المكلفة بالتضامن الوطني في لجان التصحيح طبقا للإجراءات المعمول بها في الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية** ." (20).

هذا ما تضمنه القرار المشترك من تحديد لكيفية إجراء الامتحانات، وتم التركيز على هذه النقطة وتغييب عدة نقاط لها أهمية بالغة مثل تكييف المناهج، وتوضيح كيفية سير العملية التعليمية.

وفي سنة **2010** تضمن المنشور رقم 229/و.ت.و/أ.المؤرخ في 18 مارس بعض الإجراءات التنظيمية للأقسام الخاصة من بينها :

"–يعتبر التلاميذ المعاقين حسيا المتمدرسين في الأقسام الخاصة تلاميذ نظاميين يخضعون لنفس الإجراءات التي يخضع لها التلاميذ العاديين المسجلين في الأقسام العادية ،ويسجلون في السجلات الرسمية للمؤسسة المستقبلة .

–يتولى التأطير البيداغوجي للأقسام المدمجة الخاصة بضعيفي الحواس ،معلمون ،وأساتذة متخصصون ونفسانيون بيداغوجيون تابعين لقطاع التضامن الوطني والأسرة .

–تراعى رغبة التلاميذ عند توجيههم إلى الجذوع المشتركة والشعب، وكذلك في اختيار الثانوية وهذا كلما أمكن ذلك."(21).

وفي سنة **2014** تم اتخاذ قرار يحدد كيفيات فتح أقسام خاصة للأطفال المعاقين ضمن مؤسسات التربية والتعليم العمومية التابعة لقطاع التربية الوطنية.

وذلك حسب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 جمادى الأولى عام 1435الموافق لـــ13 مارس وتضمن:

4-آليات دمج التلاميذ المعاقين حسيا ومن بينهم التلاميذ المعاقين بصريا :

4-1- الفئة المستهدفة : وشملت التلاميذ المعاقين حسيا وذوي الإعاقة الذهنية الخفيفة وهذا ما ذكرته المادة رقم 3 من القرار، وهذا نصها :

"**تستقبل الأقسام الخاصة الأطفال ا لمعوقين سمعيا وبصريا وكذا الأطفال ذوي إعاقة ذهنية خفيفة، الذين لا.يمكن قبولهم في الأقسام العادية**".(22).

4-2- شروط القبول: ويراعى في ذلك طبيعة الإعاقة ودرجتها كما جاء في المادة رقم 4 من القرار وهذا نصها:

" **يتم قبول وتوجيه الأطفال المعوقين في الأقسام الخاصة حسب طبيعة الإعاقة ودرجتها بعد موافقة المجلس النفسي البيداغوجي للمؤسسة المتخصصة التابعة لقطاع التضامن الوطني أو اللجنة الولائية المتخصصة**".(23).

وقد يعرقل عملية القبول عدم تقبل الأقسام الخاصة أو عدم تقبل التلاميذ في الأقسام العادية ويرجع ذلك إلى عدم تهئية الاتجاهات الايجابية نحو عملية الدمج .

كذلك غياب التخطيط اللازم لعملية الدمج وأخذ خطوة استقبال التلاميذ كأنها هي عملية الدمج ،وهذا اعتقاد خاطئ فهي جزء من عملية الدمج تسبقه خطوات أهمها اختيار المدرسة المناسبة للدمج .

5- كيفية تنظيم الأقسام الخاصة:

5-1- عدد التلاميذ والمستوى التعليمي :

حيث يستقبل في القسم الخاص من 8 إلى 12 تلميذا معاقا حسيا (سمعيا ،بصريا)،ومن 6 إلى 10 تلاميذ معاق ذهنيا ،ويضم القسم تلاميذ من نفس المستوى التعليمي ،وإذا اضطرت المؤسسة الدامجة تستطيع دمج مستويين في نفس الطور ،وهذا ما ذكرته المادتين 5 و6 من القرار ،وهذا نصهما على التوالي :

" -**يحدد عدد التلاميذ في قسم خاص كما يأتي :**

- من ثمانية (8) تلاميذ كحد أدنى إلى اثني عشر (12) تلميذا كحد أقصى بالنسبة للأطفال المعوقين سمعيا أو بصريا ، من ستة (6) تلاميذ كحد أدنى إلى عشرة (10) تلاميذ كحد أقصى بالنسبة للأطفال ذوي إعاقة ذهنية خفيفة".

"-**تستقبل الأقسام الخاصة الأطفال ا لمعوقين حسيا من مستوى تعليمي واحد، وعند الحاجة، من مستويين تعليميين متتاليين من نفس الطور المدرسي.**"

وهنا نلاحظ التركيز على الكم وهذا لن ينجح عملية الدمج، فأهم فكرة في عملية الدمج هو إنجاح العملية التعليمية للتلاميذ المعاقين بصريا والمعاقين حسيا المدمجين، وليس إلحاق اكبر عدد ممكن من ذوي الحاجات الخاصة بالمدارس العادية."(24).

5-2- الوسائل التعليمية :

حيث أكدت المادة رقم 7 من القرار على تجهيز الأقسام الخاصة وهذا نصها: "**يضع قطاع التربية الوطنية تحت تصرف قطاع التضامن الوطني لاستقبال الأقسام الخاصة قاعات بيداغوجية ملائمة تتوفر على الوسائل والتجهيزات الضرورية على غرار الأقسام العادية.**"(25).

وهنا نؤكد على أهمية توفير الوسائل التعليمية الخاصة وغيابها أو نقصها قد يصعب العملية التعليمية ,وقد يثقل كاهل الأستاذ ويضطر إلى صنع نماذج توضيحية بمجهوده الخاص لتغطية نقص هذه الأخيرة ،وهذا ما يثقل كاهله ويضيع الوقت .

ونذكر بعض الوسائل التعليمية الخاصة التي يحتاجها التلاميذ المعاقين بصريا المدمجين:

"تتوفر أدوات ومعدات خاصة عديدة يستطيع الأطفال المعاقين بصريا استخدامها للقراءة والكتابة، والتنقل، والتواصل، ونستعرض في هذا الجزء أهم تلك الأدوات والمعدات.

-**نظام برايل** :نظام برايل هو نظام للقراءة اللمسية يستخدم خلية من ست نقاط ،ويمكن الكتابة بالبرايل أو باستخدام مثقب يدوي لوحة خاصة .

-**الآلات الكاتبة** :يمكن استخدام الآلة الكاتبة العادية من التلاميذ الذين يعانون ضعف بصري، ولا يستطيعون الكتابة يدويا بشكل مقروء وواضح، ويمكن تدريب الأطفال المعاقين بصريا على استخدامها للكتابة.

-**الكتب الناطقة:** هناك أجهزة خاصة لإعداد نسخ مسجلة من الكتب أو المجلات المختلفة التي يحتاج التلاميذ المعاقين بصريا إلى قراءتها.

-**مسجلات الأشرطة** :

وتستخدم لتدوين الملاحظات في غرفة الصف أو الإجابة شفويا عن أسئلة الامتحان أو الاستماع للكتب الناطقة المسجلة، وهناك مسجلات خاصة تستخدم الكلام المضغوط وهو الكلام يتم تسجيله في فترة اقصر من الفترة العادية ولذلك فهي تتطلب فترة استماع قصيرة.

-**اوبتاكون** : أداة تكنولوجية معقدة للقراءة تحول المادة المكتوبة إلى دبدبات لمسية يستطيع الكفل الكفيف لمسها بإصبعه

.-**أدوات التكبير:** وهي تشمل تكبير الكلام المكتوب أو استخدام أدوات بصرية للتكبير تحمل باليد.

-**جهاز كرزويل للقراءة** : جهاز يحول المادة المكتوبة إلى مادة مسموعة وهو يستخدم عادة للقراءة.

-**أدوات أخرى:** ومن الأدوات الأخرى المعداد الحسابي (الابيكاس) لإجراء العمليات الحسابية والحاسب الناطق والخرائط اللمسة وغير ذلك ".(26).

5-3- البرامج التعليمية:

تستخدم البرامج العادية ويجتهد الأستاذ المشرف على التلاميذ المدمجين على تكييفها وفق طبيعة إعاقتهم واحتياجاتهم، وهذا ما ذكرته المادة رقم 9 من القرار وهذا نصها:

"**تطبق برامج التعليم الرسمية لوزارة التربية الوطنية على مستوى الأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ ا لمعوقين سمعيا وبصريا وفقا للطرق والوسائل والتقنيات ا لمكيفة حسب طبيعة كل إعاقة تطبق برامج التربية والتعليم ا لمتخصصين لقطاع التضامن الوطني على مستوى الأقسام الخاصة التي تستقبل الأطفال ذوي إعاقات ذهنية خفيفة.**"(27).

وقد يجد الأساتذة صعوبة في تكييف البرامج التعليمية وفق حاجات التلاميذ المعاقين بصريا المدمجين في الأقسام العادية وذلك للأسباب التالية:

-خاصة إذا كان الأساتذة لا يتخذون التلميذ محورا للعملية التعليمية ،بل ينظرون للفصل كله انه هو الوحدة التعليمية ،وهنا نتحدث عن الدمج في الأقسام العادية .

-كذلك صعوبة اللجوء إلى التعليم الفردي مع التلاميذ المعاقين بصريا المدمجين لكثرة التلاميذ العاديين في القسم العادي.

-قد يصعب على الأساتذة إعطاء الأمثلة الواقعية للتلاميذ المدمجين .

وهنا تظهر أهمية موضوع تكييف البرامج من حيث المحتوى وطرق التدريس وكذا التقييم، والتي لم يذكرها التشريع للدمج المدرسي وقد يجتهد الأستاذ في تكييفها حسب خبرته :

5-3-1- تكييف المحتوى:

"يقصد بالمحتوى الموضوعات التي تدرس في نقطة معينة من الزمن وفق مستوى المتعلم واستعدادات نضجه ،وعملية التدريس تبدأ بالتلميذ نفسه ثم تتجه لتشمل التجريد ،فالهدف الأساسي يجب أن يتمركز حول زيادة استيعاب المفاهيم وليس فقط حفظ الكلمات ،فاختيار المحتوى التعليمي للتلميذ المعاق بصريا يتطلب مراعاة الشمولية والتعديل والتبديل والحذف للمحتويات الغير مناسبة ،ويلجأ الأستاذ إلى هذه الخيارات الأربعة عندما يتأكد من أن الموضوعات كما هي عليه لا تلبي حاجات التلاميذ المعاقين بصريا ،لهذا يجب البحث عن وسائل أخرى ،قد تكون بديلة لتغذية المحتوى الأساسي بالمعلومات أكثر وضوحا ،ولكن الرؤية ليست القناة الأساسية للتعلم عند هذه الفئة من التلاميذ ،بل توظف القنوات الحسية المتبقية بشكل شمولي لمساعدة التلاميذ على التعلم واكتساب الخبرات بشكل مترابط ،وان درجات النجاح تختلف من تلميذ إلى أخر بسبب الفروق الفردية بين المعاقين بصريا كما هو الحال بالنسبة للتلاميذ المبصرين ،فالإعاقة البصرية مسئولة عن نجاح أو فشل التلميذ أكاديميا، ولكن هناك عوامل أخرى من بينها مدى ملائمة المحتوى" .(28).

5-3-2- تكييف طرق التدريس:

"-تتوقف طريقة التدريس على طبيعة المتعلم ومحتوى التعلم ،ويحكمها مبادئ معينة وقد اقترح لوينفليد خمسة مبادئ لتدريس التلاميذ المعاقين بصريا وهي كالتالي :

-التفرد: يختلف التلاميذ المعاقين بصريا فيما بينهم بنفس الدرجة التي يختلفون بها عن العاديين إن لم يكن أكثر ،فهم يختلفون في درجة الإعاقة البصرية والذكاء والخلفية الأسرية والمشكلات التي يواجهونها ومن ثم يتطلب الأمر برنامج منفرد يتصل بحاجاته الخاصة .

-المادية: يكتسب التلميذ المعاق بصريا معلوماته من خلال السمع واللمس ،ولكن اللمس الذي يتيح له فهم العالم من حوله ومن ثم تبدو الحاجة إلى وجود المادة والنماذج المادية التي تتيح له أن يتعلم الشكل والحجم والوزن والصلابة ويستطيع الطفل أن يتعرف من خلال نموذج للمنزل على أبعاده وأجزائه (أبواب –نوافذ– ...الخ).

– وحدة المعرفة: تتجه الخبرة البصرية إلى وحدة المعرفة والتلميذ المعاق بصريا لا تستطيع وحده إدراكها دون مساعدة الأستاذ الذي يستحضر خبرات متنوعة ينقلها إلى للتلاميذ المعاقين بصريا ليعايشوها من خلال نماذج مادية ومع الشرح والمناقشة يمكن الوصول للكليات.

– حيز إضافي: يعيش التلاميذ المعاقين بصريا في بيئة مقيدة مما يستلزم توسيع مداركهم وتطوير خيالهم وتحقيق توافقهم مع البيئة ويتطلب ذلك إعداد الفصل، المدرسة وغيرها بما يسمح بحرية الحركة.

-النشاط الذاتي: عندما يجذب اهتمامك شيء ما فانك تنشط نحوه ولكن التلميذ المعاق بصريا لا ينجذب اهتمامه إلى شيء ولا ينشط نحو شيء اللهم إذا شم أو لمس، ومن ثم يتطلب الامر توفير خبرات تعتمد على إثارة ما تبقى له ما تبقى له من حواس وتفتح أمامه باب التعلم والخبرة والنشاط ".(29).

ويعتمد اختيار الطريقة المناسبة للتدريس للتلاميذ المعاقين بصريا تعتمد على عدة أمور منها مايلي :

-إدراك المعلم لخبرات التلاميذ المعاقين بصريا، وطبيعة إعاقتهم البصرية.

-إدراك المعلم لطبيعة المادة الدراسية ،ومدى ملائمتها للتلاميذ المعاقين بصريا .

-إدراك المعلم لأهداف المنهج وعلاقتها بأهداف كل موقف تعليمي .

-إدراك لمصادر التعلم التي يمكن استخدامها في التدريس للتلاميذ المعاقين بصريا ".(30).

"إن تطويع التدريس يشمل كل التغيرات الصغيرة والكبيرة التي تطرأ على الكيفية التي يحدث بها التدريس داخل حجرة الدراسة ،ويشمل طريقة التدريس ،طريقة تقسيم وتجميع التلاميذ ،وطبيعة المشاركة ،والتفاعلات بين المعلم والتلاميذ ،وبين التلاميذ بعضهم ببعض .

وينصح بالاستراتيجيات التالية عند تطويع التدريس :

–من الممكن أن يقدم المعلم مزيدا أو قليلا من الدعم لتلاميذ معينين طبقا لاحتياجاتهم.

–قد يعيد المعلم تدريس بعض المفاهيم أو المعلومات لتلاميذ بعينهم من خلال استخدام لغة ابسط وإعطاء مزيدا من الأمثلة.

–يمكن تنويع الأسئلة لتناسب قدرات وامكانيات التلاميذ .

–قد يستخدم المعلم فنيات معينة لاستثارة دافعية التلاميذ الذين يفتقدون الاهتمام بالتدريس .

–من الممكن أن يقوم المعلم بتقديم التغذية الراجعة إما بالتفصيل أو بالتقليل من التفصيل حسب قدرة واحتياج التلاميذ.

–يمكن تنويع المعدل المتوقع من التلاميذ أثناء أدائهم لمهام التعلم داخل حجرة الدراسة ويمكن إعطاء المزيد من الوقت للتلاميذ ذوي الإعاقات .

–يمكن إعطاء المزيد من الفرص للتلاميذ ذوي مشكلات تعلم لمزيد الممارسة من خلال تنويع الواجب المنزلي .

–الطريقة التي يتم بها تقسيم التلاميذ يمكن أن تكون جزءا من التنويع في التدريس (على سبيل المثال حينما يتم التقسيم بناءا على قدر من الصداقة ،الاهتمامات ،والتفضيل، ...)، والهدف من وراء ذلك هو تشجيع التلاميذ على مزيد من التعاون والتفاعل وتقديم الدعم بين الأقران.

–ومن الممكن استخدام التدريس المدعم بالكمبيوتر، وإنشاء أركان للتعلم داخل الصف، وأيضا مراكز للتعلم داخل المدرسة ".(31).

التأطير البيداغوجي : ويشرف عليه كل من الأساتذة المتخصصين والمستخدمين المتخصصين ،حيث يخضعون للنظام الداخلي للمؤسسة الدامجة ،ويستفيدون من فترات للتدريب والتكوين على كيفية تسيير الأقسام الخاصة ،وهذا ما جاء في المواد رقم 12-13-14 على التوالي وهذا نصها :

"– **يؤطر الأقسام الخاصة أساتذة ومعلمو التعليم المتخصص وكذا ا لمستخدمون لمتخصصون ا لمؤهلون التابعون للأسلاك الخاصة بقطاع التضامن الوطني.**

– **يخضع ا لمستخدمون الخاضعون للمادة 12 إلى النظام الداخلي المؤسسة التربية والتعليم العمومية التي تستقبل الأقسام الخاصة.**

–**يستفيد أساتذة ومعلمو التعليم المتخصص المكلفون بالأقسام الخاصة من عمليات التكوين التي ينظمها قطاع التربية الوطنية. يلزم أساتذة ومعلمو التعليم ا المخصص بالمشاركة في عمليات التكوين ا لمذكورة أعلاه.** "(32).

حيث يعتبر الكادر التعليمي العامل في المدرسة العامة من العناصر الأساسية التي يعتمد عليها نجاح أو فشل برنامج الدمج .من هذا فمن الضروري تدريبه لنجاح برنامج الدمج .

كذلك الأساتذة المسئولين على التلاميذ المدمجين في الأقسام العدية يحتاجون إلى فترات التكوين خاصة حول كيفية التعامل مع المعاقين بصريا وكيفية تعليمهم، وفترات التدريب في الجزائر قد تفتقر إلى المواضيع المتعلقة بالدمج وكيفية التعامل مع ذوي الحاجات الخاصة المدمجين ،وقد لا تشمل فترات التكوين جميع الأساتذة المشرفين على الدمج المدرسي .

5-3-3- تكييف التقييم:

"تعتبر التعديلات المطلوبة في الاختبارات العادية لكي تناسب المعاقين بصريا اقل نسبيا من تلك التي تلزم في حالة الصم ،ومن الطبيعي أن الاختبارات التي تلجأ إلى القراءة بطريقة البرايل يدخل في تقديرها حساب الوقت لسبب بطء القراءة بهذه الطريقة ،مقارنة بسرعة القراءة العادية ،إذ يكون الوقت اللازم ثلاثة أو أربعة أضعاف الوقت العادي ".(33).

الاختبارات بأنواعها المختلفة مثل :

أ-الاختبارات الشفوية :"ويفضل التلاميذ المعاقين بصريا هذا النوع من الاختبارات نظرا لما يتمتعون به من قدرة على التعبير ،ولما تسبب لهم الاختبارات التحريرية من إرهاق عند استعمال آلة البرايل عند الإجابة على الأسئلة .

ب -الاختبارات التحريرية:

-اختبارات المقال:وتكون الصعوبة في الإجابة عنها بالنسبة للتلاميذ المعاقين بصريا نظرا لطول الوقت الذي تستغرقه في الإجابة عنها ،وكذلك الجهد المبذول عند الطباعة وطريقة البرايل ،ولذا لا يفضل التلاميذ المعاقين بصريا هذه الاختبارات .

-الاختبارات الموضوعية:(الصواب والخطأ -التكملة -الاختيار من المتعدد -المزاوجة -إعادة الترتيب).(34).

يفضل التلاميذ المعاقين بصريا هذه النوعية من الأسئلة لسهولة الإجابة عنها ،وإنها لا تستغرق وقتا طويلا في الإجابة ، ويجب أن يلاحظ في الاختبارات الصواب والخطأ أن يكتب في أعلى السؤال :ضع كلمة (صح) أو كلمة (خطأ)بدلا من وضع علامات لأنه لا يمكن طبعها بطريقة برايل .

-الملاحظة:تعتبر الملاحظة وسيلة من الوسائل التقويم ،وذلك لان المعلم يقضي معظم اليوم الدراسي مع التلاميذ ،ويلاحظهم في أثناء الحصص وفي مختلف الأنشطة التي يزاولونها داخل الفصل وخارجه ،فيتعرف على مظاهر النمو المختلفة لجوانب شخصيتهم ،وينبغي أن تكون الملاحظة مستمرة ومتصلة ومتنوعة في مختلف المواقف التي يتفاعل معها التلاميذ المعاقين بصريا ".(35).

6- أساليب الدمج المدرسي للمعاقين بصريا في الجزائر :

الدمج المدرسي في الجزائر هو دمج مكاني قد يكون دمجا كليا أو جزئيا:

6-1- الدمج الكلي: ونعني به الدمج في الفصول العادية وهو دمج التلاميذ المعاقين بصريا مع التلاميذ العاديين في قسم واحد يشرف عليهم أساتذة المواد التي يدرسونها ،حيث يبذلون ما في وسعهم لإنجاح عملية دمج المعاق ،حتى لو افتقرت المؤسسة إلى متطلبات الدمج ،ويتحملون مسؤولية كبيرة، لأن مسؤولية رعاية التلميذ المعاق أصعب من مسؤولية رعاية تلميذ عادي .

6-2- الدمج الجزئي: "وهي أقسام مفتوحة خاصة بالتلاميذ ضعيفي الحواس (ناقصي السمع والمكفوفين)،ومدمجة بالمؤسسات التعليمية التابعة لوزارة التربية الوطنية بموجب قرار مشترك بين قطاع التربية الوطنية وقطاع التضامن الوطني والأسرة ،ويعتبر التلاميذ المعاقين حسيا المتمدرسين في الأقسام تلاميذ نظاميين يخضعون لنفس الإجراءات التي يخضع لها التلاميذ العاديين المسجلين في الأقسام العادية ،ويسجلون في السجلات الرسمية للمؤسسة المستقبلة."(36).

خاتمة:

يمكن القول كخلاصة لهذه الورقة أن التربية الإدماجية المستحدثة في المدرسة الجزائرية مازالت في بداياتها ،فالجانب التشريعي غير واضح ،وأهدافه غير دقيقة ،كذلك هناك ضعف في فترات التدريب التي تنظم للأساتذة المسئولين عن التلاميذ المعاقين بصريا المدمجين ،ولا ننسى الاعتماد على المجهود الفردي للأساتذة في تكييف المناهج العادية مع حاجات التلاميذ المعاقين ،ونقص الوسائل التعليمية الخاصة .

وما نقترحه في ختام هذه الورقة بعض الاقتراحات التي نظن أنها قد تحد من العراقيل التي تواجه عملية الدمج المدرسي للمعاقين بصريا في المدرسة الجزائرية:

-إنشاء مدارس لممارسة تجربة الدمج وتجهيزها بالكامل حسب شروط و خصائص التلاميذ المعاقين بصريا، فهذه الفئة أهم ما يعيقها هو التحرك والتنقل.

-بناء الاتجاهات الايجابية نحو عملية الدمج من خلال التوعية .

–توفير قدر الإمكان الوسائل التعليمية الخاصة فهي أهم معين للتلاميذ المعاقين بصريا ،ومحاولة مواكبة التكور التكنولوجي .

–محاولة رفع من جودة فترات التكوين ،وحبذا لو تكون لقاءات لتبادل التجارب .

–التركيز على الدمج في الأقسام العادية لان اختصار عملية الدمج في الأقسام الخاصة يحصر تعامل التلاميذ المعاقين مع العاديين في الساحة ووقت الفراغ وهذا ما يبطأ عملية الدمج ،ويحصر عملية الدمج في تكوين الصداقات فقط .

–التركيز على مضمون عملية الدمج، وهو العملية التعليمية في حد ذاتها وكيفية تكييف المنهاج العادي، وليس إلحاق التلاميذ المعاقين بصريا بالمدارس وفقط، وكأن عملية الدمج هي عملية إيواء.

الهوامش:

مدحت أبو نصر:الإعاقة العقلية –المفهوم والأنواع وبرامج الرعاية, مجموعة النيل العربية, القاهرة، 2005، ص ص 23–21

2–المرجع نفسه، ص ص 21–23

3–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية,العدد 34,المؤرخ في 14 ماي 2002 ,ص 6.

4– سعيد حسني العزة:المدخل إلى التربية الخاصة, دار الثقافة, عمان، 2009، ص 94.

5– بطرس حافظ بطرس:تكييف المناهج للطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة .دار المسيرة,عمان ،2010, ص.240

6– المرجع نفسه , ص.240

7– كمال سيسالم:المعاقون بصريا, الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1997، ص 128.

8– عبد الرحمان سليمان:سيكولوجية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، مكتبة زرقاء الشرق، 2001، ص.82

9–المرجع نفسه،ص.82

10–المرجع نفسه،ص82

11– فواز خالد:التربية العملية للمكفوفين ورعايتهم وتعليمهم, دار أسامة ودار المشرق الثقافي، عمان، بدون سنة، ص.69

12– الخضراء عبد العزيز:التكامل بين البيت والمدرسة ،دار النمير ،دمشق ،2006،ص.27

13– جمال الخطيب:تعليم ذوي الحاجات الخاصة في المدارس العادية، دار وائل، عمان، 2004، ص34.

14– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية,العد11,المؤرخ في 11 مارس 1980 ,ص 372.

15– موقع وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، 21 ديسمبر 2016، (http://www.msnfcf.gov.dz/ar/search).

16– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العد11, المؤرخ في 1998، ص 13.

17– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 24، المؤرخ في 2002، ص 9.

18– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: وزارتي التشغيل والتضامن الوطني والتربية الوطنية قرار وزاري مشترك، المؤرخ في 17مايو2003.

19–المرجع نفسه.

20–المرجع نفسه.

21–وزارة التربية الوطنية ،المنشور رقم 229/و.ت.و/أ،المؤرخ في 18 مارس 2010.

22– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 44، المؤرخ في 27يوليو2014، ص 26.

23–المرجع نفسه،ص26.

24- المرجع نفسه،ص26.
25- المرجع نفسه،ص26.
26-سوسن شاكر مجيد:اتجاهات معاصرة في رعاية وتنمية مهارات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، دار الصفاء، 2008، ص ص 116-117.
27- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 44، المؤرخ في 27 يوليو2014، ص 26.
28-- ماجدة السيد عبيد:المبصرون بآذانهم الإعاقة البصرية، دار صفاء، عمان، 2000، ص .312
29- طارق عبد الرؤوف عامر ،ربيع عبد الرؤوف محمد:الإعاقة البصرية ،مؤسسة طيبة ،القاهرة ،2007، ص ص 234-235
30- عبد الحميد بيومي:المعاقون بصريا، دار الكلمة، مصر، 2004، ص ص 146-147.
31- محمد إمام عامر:الملتقى الثاني عشر للجمعية الخليجية للإعاقة، عمان، 2012، ص 8
32- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 44، المؤرخ في 27 يوليو2014، ص 27.
33- مجدي عزيز إبراهيم:تنمية تفكير التلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة، عالم الكتب، القاهرة، 2008، ،ص.623
34- المرجع نفسه،ص.161
35- محمد عبد الحميد بيومي، مرجع سبق ذكره، ص.162
36- وزارة التربية الوطنية ،المنشور رقم 229/و.ت.و/أ،المؤرخ في 18 مارس 2010.